mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز إعطاء الكفارة وهي إطعام عن الصيام لهيئة الإغاثة أو الجمعية الخيرية؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز اعطاء الكفارة وهي اطعام عن الصيام لهيئة الاغاثة او الجمعية الخيرية الجواب الكفارة الواجبة على الانسان اذا كان اطعام مثلا فانه هو هو المسئول لايصاله الى مستحقه وبعض الناس - 00:00:00

يحبون الا يكلفوا انفسهم بالقيام باداء هذه المسؤولية فيعطيها الجمعية والجمعية قد تؤديها على الوجه الأكمل وقد لا تؤديها على الانسان ان يتحقق بنفسه يعني من ايه؟ من جهة ايصالها - 00:00:28

الى مستحقيها وبالله التوفيق - 00:01:03